

فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم بحبل جبار ونواضعاً  
 اذ في ذلك الوقت له ثأب ان لو فاقوا لواهر ذلك ويخجل استظلال الملباس  
 الله بعين الكلام الذي ذكره انه اكثر مما في الزمان قاله ابو عبد  
 الملك البويهي في شرح المطايعي فنبينا وودنا انهم بساكنة  
 مخالفة ان يكونوا كثره ومنتف عليه ثم قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قد لولا اللهم صل على محمد وعلي آل محمد كما صليت على ابراهيم  
 وارث علي محمد وعلي التوحيد كما باركت علي ابراهيم وعلي آل ابراهيم  
 في العالمين انك عبد مفيد فعلت كما ليجد بين محمد وورد بمبيعة المرافعة  
 اي مستحقه انواع الحمد الحمد محمد مبالغة من ما جدد والحمد  
 الشرف في حق من ذلك كما لتعمل الاستحقاق للهد جميع الحمد  
 ويحتمل ان محمد مبالغة من صامد ويكون كالتعليل للصلاة هو  
 المطلوبة فان الحمد والشكر متقاربان في حد قريب من معني  
 شتور وذلك مناسبه لتبارة الافضال والاعطاء ما يواد من  
 الامور العظام فلهذا الحمد والشرف مناسبة لهذا المعنى  
 ظاهره قاله ابن خفيف العبد والسلام كما عظم في التشهد  
 بفتح العين وكسر اللام تخفة وبضم العين وشك اللام اي علمه  
 رويان من العلم والتعليق قاله في قوله اجمع قال ابو حنيفة  
 كلامه ما يصح **رواه مالك في الموطا ومسلم بن يحيى** ان يحيى  
 القميمي النيسابوري عن مالك به **غيرهما** كما في داود والشافعي  
 والدارقطني وابن جبارين والشافعي **فان قلنا** ما وقع  
 اي وجه التشبيه في قوله كما صليت على ابراهيم مع ان الخزان  
 المنسبه دون التشبيه في قوله انك عبد مفيد لان عبد صلى  
 الله عليه وسلم افضل من آل ابراهيم وهذا اعلم بان الاتخذ  
 فهو افضل من ابراهيم والاسما وقد اضيف اليه وصفه وتصفية كونه  
 اي عهد افضل ان تكون الصلاة المطالبة به افضل من كل صلاة  
 حصلت او تحصل لغيره فقد اجاب العلي باجوبة كثيرة منها ان  
 عليه الصلاة والسلام قال ذلك قبل ان يعلم انه افضل من ابراهيم  
 بل كان يظن ان ابراهيم افضل منه ويدل لهذا الحد ان  
 قد اشرى مسلم بن محمد بن انس ان صلاة قال النبي صلى  
 الله عليه وسلم يا خير البرية ابي الخليل قال قال ابراهيم  
 لئن شاء الله عليه نحو ان ابراهيم كان من قريش فاشهد الله عليه  
 ان اشهد ملكة ابراهيم حبيبتا **وكلمت** ولم يغير ووجه  
 بانه ان الكلام بين علي له افضل وبين النبي لانه بقاء

طلب ذلك

ذلك لا يستلزم نقضاً فيه بل التغيير قد يبرهن نقضاً لبراهيم  
 ومنها قال ذلك نواضعاً وهما لنفسه ونطقه اللاروق  
 ويشترط ذلك لاشتهار امره بالتواضع في جميع الاحوال لكن  
 في ذلك الغضبية الحاصلة بالتواضع كغيره من نواضع  
 رغبة الله وتزينة وشروع باوجده وجه كما لهذا الحد  
 وذلك لانهم لما امروا بصلاة مشبهة بصلاة ابراهيم وهو  
 دون ما عهده ان يطلب له ورضوا بها وقبولها اشتغالاً بذلك  
 سبباً للمواريب عليها حيث لم تاتيها نفوسهم لانه عادة انتاع  
 العظماء بوضوئهم له الا ما عظم الاشباه ومنها ان التشبيه انما هو  
 لاصل الصلاة باصل الصلاة لا للقد وبالفقد هو **مقتولاه**  
**فقال ابو ابي وهيب** انك تشابه في شرفها كما ادعينا الي نوع  
 والتشبيه من بعد ما شرايع كقولها الي الميم فالتشبيه في الوجود  
 مع اختلاف في الشرايع فالعني ان امره في الوجود كسائر الوجود  
**وعرف قوله** العاقب احسن الي ولد كما احسن الي ولد  
**فقد اصل الاحسان لا قدوة** اذ لا شك ان الاحسان الي الولد  
 اكثر منه الي غيره ومنه قوله تعالى واحسن اليها ان الله احسن  
 العالين فانك عليك او احسن بالشكر والطاعة كما احسن  
 اليك بالانعام ومعلوم انك لم يوردا احسان بقدر ما احسن الله اليه  
 به من الخاء والمال فالما امره باصل الاحسان وان لم يقر به ما احسن  
 اليه به اليه فضل عن مساواته **ويح هذا** الفطري في الخبر في شرح  
 مسلم وهو وجيه **وبنها** ان قوله الله صل على علي بن ابي طالب  
 عن التشبيه في قوله التشبيه متعلق بقوله وعلي محمد  
 وكان في ذلك الصلاة غير متغيرة بشيء وعلي ابراهيم  
 صليت على ابراهيم وتنعف بان غير الانبياء لا يمتحنون بسواه  
 الا نبيا **وقيل** يطلب له صلاة كمثل الصلاة التي وقعت  
 لا ابراهيم والاشهاد الي عطف من انه الذي شملته قوله وعلي  
 ال ابراهيم فانما صلاة للغيرم فكانه قيل وعلي آل ابراهيم والاشهد  
 انهم انبياء كما شرع **ويح الجواب عنه** اي عن هذا التعبد  
 علي الجواب بان المطلوب **التواضع** كما في قوله صلى الله عليه  
 وآله وسلم في صلاة التواضع في الصلاة علي ابراهيم لاجم الصفا  
 التي كانت في سبيل التواضع فلم يطلب **وقد نقله** العرابي  
 في شرح العتق المصنف واستان الميم الامام ابو الخليل يحيى بن سليمان  
 اسعد بن يحيى من بني كنانة من قريش في قوله ايمن فقال لها صبيحة  
 سبيل فستر العلم بكلامه اليمن وكان يحفظ المهذب ويقوم به في الليل